

# مقام الصحابة

سماحة الشيخ  
أحمد بن محمد الخليلي  
المفتي العام لسطنة عُمان



الراعي الإعلامي

بصيرة  
baseera.net

موقع بصيرة الإلكتروني

موسوعة إلكترونية

في العلوم الإسلامية

لسماحة الشيخ العلامة

إمامنا  
المفتي العام لسلطنة عُمان  
الشيخ محمد بن عبد الرحمن الخليلي

المفتي العام لسلطنة عُمان

للتواصل

[www.baseera.net](http://www.baseera.net)

[info@baseera.net](mailto:info@baseera.net)

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله حق حمده والصلاة والسلام على نبيه المصطفى ورسوله  
المجتبى وعلى آله وصحبه، وكل من سلك سبيل رشده.

أما بعد...

فسلام زكي وتحية مباركة على أخينا الجليل الشيخ محمد بن محمد  
ابن حبرنا وإمامنا قطب الأئمة محمد بن يوسف إطفيش رضي الله تعالى  
عنه القيم على مكتبة قطب الأئمة بيزجن من وادي ميزاب.

تلقيت بعظيم الشكر وبالغ التقدير رسالتكم القيمة المتضمنة سؤالا  
فيما وقع بين الصحابة من فتنٍ أريقت فيها دماء وأزهقت أرواح وأدت  
إلى تصدع صرح الخلافة الإسلامية فانهدت وقام على أنقاضها ملك  
عضوض، وقد ذكرتم ما وجدتموه بين الناس من خلاف في ذلك بين  
ناقد لهذه الفتنة وناظر في أبعادها بموجب ما يقتضيه حكم الإسلام العادل  
الذي لا يفرق بين قريب وبعيد وبغیض وحبیب في حكمه عليهم، وآخر  
يجنح إلى طي هذه الصفحة وعدم نشر ما احتوته من مصائب ومثالب  
اعتمادا على ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «أصحابي كالنجوم بأيهم  
اقتديتم اهتديتم»، وأنه قال: «إذا وصلتكم أصحابي فكفوا»، أو كما رووا.

وقد أردتم مني إيضاح الحق بدليله في هذه القضية الشائكة، وإليكم مني جوابها:

اعلم أن لعموم الصحابة منزلة عالية لا يدرك شأوها ولا يمتطى مطاها، فكم تضمن القرآن ثناء الله تعالى عليهم كما في قوله: ﴿سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرْتَهُمُ رُكْعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمِثْلَهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَفَازَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٢٩]، وقوله: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالُهُمْ يُبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٨ - ١٠]، وروى مسلم (٢٥٣٣) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «خير أمتي القرن الذين يلوني، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته» لم يذكر هناد القرن في حديثه» ورواه بلفظ: «أي الناس خير؟ قال: قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قوم تبدر شهادة أحدهم يمينه، وتبدر يمينه شهادته»، والمراد بقرنه ﷺ أصحابه.

ولا غرو في ارتقاء أصحاب النبي ﷺ إلى هذا المقام الرفيع الذي لا يزاحمهم فيه مزاحم، فإنهم أكرمهم الله تعالى بلقائه عليه أفضل الصلاة والسلام والإيمان به ونصرته والجهاد معه والتلقي عنه، فكانوا هم الواسطة بينه وبين أمته في إيصال هذا الدين إلى من بعدهم، كما كانوا مؤهلين بفطرتهم الزكية وفطنتهم الوقادة أن يكونوا ينابيع علم ومصايح هداية ترتوي الأمة بما يتدفق منهم من علم وتستهدي بما يشع من أقوالهم وأعمالهم وأخلاقهم من حكمة هادية إلى الصراط المستقيم.

لذلك ذهب بعض فقهاءنا إلى أن المجتهد من هذه الأمة إن اجتهد فيما سبق للصحابة فيه رأي عليه أن لا يخرج عن آراء جميع الصحابة، بل لا بد أن يستمسك برأي بعضهم، وهو الذي انتصر له الإمام ابن بركة في جامعه (٧/١) إذ علله بقوله: «لأن الصحابة هم الحجة التامة، ألا ترى أن الله تعالى جعل شهادتهم على الناس كشهادة الرسول عليهم بقوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، فلا يجوز وقوع الخطأ في شهادتهم إذا كانت شهادتهم كشهادة الرسول عليه السلام عليهم مثل قوله: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]، والخارج من قول الصحابة متبع لغير سبيل المؤمنين». اهـ

وبين الإمام السالمي في جواباته (٤٣٣/٥) أن مرتبة الصحبة تأتي بعد مرتبة النبوة عندما أنكر ما يدعيه بعض المتصوفة أنهم يجتمعون بالنبي ﷺ ويصلون وراءه، فقد رد هذه الدعوى بقوله: «وأنت تعلم أن الصحابة أكرم

الخلق على الله بعد الأنبياء ولم تنقل هذه الدعوى عن أحد منهم مع قرب العهد وشدة الشوق، حاشاهم من ادعاء ذلك. وقد مضى عليهم بعد محمد ﷺ عصران: عصر استقامة وعصر اختلاف، فهم في عصر الاستقامة مشتاقون إلى رؤيته، وفي عصر الاختلاف محتاجون إلى حكمه، فما رآه المشتاق ولا لقيه المحتاج». اهـ

وهذا يعني - بلا ريب - أن للصحابة قدرا عاليا ومقاما رفيعا، لا يتناول إليه المتطاولون وإن جدوا وبذلوا النفس والنفيس.

وبعدما خلت القرون عليهم وانطوت العصور من بعدهم، فإنه - بلا ريب - من الأسلم والأحوط أن تطوى صفحة أحداثهم وتلجم الأفواه وتقطع الألسن عما شجر بينهم فلا يذكروا إلا بمناقبهم ومآثرهم الحسنة، فإن هذا الذي يقتضيه قوله تعالى: ﴿ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة: 134]، ولكن الذي دعانا إلى أن نتعرض لبعض ما حدث من بعضهم، ونستدل للحق في ذلك بنصوص القرآن وأحاديث الرسول عليه أفضل الصلاة والسلام، أن كثيرا ممن خاض في هذا لم يكن مستهديا فيما يقوله أو يؤثره ببصيرة من القرآن أو بينة من سنة الرسول عليه الصلاة والسلام، وإنما كان فيما يقوله متأثرا بعاطفة رعناء ومندفاعا بعاصفة من الهوى؛ لذلك أغمض عينيه عن الواقع الأبلج، وأصم أذنيه عن حجج الشرع التي تصخ الأسماع، فكم تجد في كلامهم تبرئة ساحة من خرج عن الخليفة الشرعي لقصد استلاب الخلافة منه وتحويلها إلى ملك عضوض وطمس

الحق وموّه الحقيقة بسن لعن الخليفة على منابر الجمعة وغيرها، حتى نشأ على ذلك الصغير ومات عليه الكبير.

وقد تجاهل هؤلاء المموهون ما صدر على هؤلاء من الحكم بالبغي على لسان رسول الله ﷺ بما تواتر عنه من الأحاديث الصحيحة، في حين أنهم صبوا قوارع الإنكار على الأبرياء صبا.. عندما اتهموا بالمروق والبغي والعدوان والفساد والانحراف المحكمة الأولى الذين كانوا معروفين بالقراء ومشهورين بالنسك والزهد، وقد اجتمع حرصهم على المحافظة على الخلافة من أن تتصدع بتأمر المتآمرين وبغي المعتدين وأدركوا ببصيرتهم خدعة التحكيم وما تفضي إليه من تشتت كلمة المسلمين وذهاب ريحهم، فكان نصيبهم من القالة والكتاب ما ألصقوه بهم من التهم الفاجرة ووضعوا فيهم من الأحاديث المزورة، مع أن جماعة من هؤلاء المحكمة كانوا من أجلة الصحابة، فمنهم من كان من أهل بدر ومنهم من شهد بيعة الرضوان، ولكن ذلك لم يشفع لهم عند الذين يدعون حب الصحابة وطي صفحتهم حتى لا يتعرض لها بشيء.

وقد ثبت - بلا ريب - صواب موقفهم من إنكار التحكيم إذ لم تكن له من عاقبة إلا تصدع الخلافة وزوالها وسقوط الحكم في أيدي الجورة الذين اتخذوا عباد الله خولا وماله دولا، فلم يبالوا بسفك دماء الأبرياء من الصحابة والتابعين كما حدث في واقعة الحرة التي أبيدت فيها بقايا الصحابة وانتهكت فيها حرمت حرم النبي ﷺ وارتكبت في جنباته كل فاحشة وجريرة، فإن هذه كلها كانت ثمارا لخدعة التحكيم الذي

أنكره أهل البصائر فاتهموا في بصائرهم ودينهم، واختلقت الأحاديث لتلبسهم كل منكر وتجردهم من كل معروف، ولم يعتبر بشيء من ذلك الذين لم يكن لهم هم إلا اجترار ما قاله المغرضون، فإن هذا كله هو الذي دعانا إلى نشر هذه الصحيفة المطوية لنصرة الحق وإزهاق الباطل، ولولا ذلك لكنا أسرع الناس إلى طيها، وأحرص على عدم النسب بينت شفة في تلكم الأحداث، فإن الدماء التي أريقت فيها طهرت منها أسنتنا فحري أن تطهر منها أسنتنا، ولكن الحق عندما يتعرض للحييف لا يبقى مناص عن نصرته، والحقيقة عندما تمنى بالتشويه يجب أن تبرز في صورتها المشرقة وجمالها الأخاذ للألباب، وذلك الذي يحتمه العدل الذي طولبنا به في قوله تعالى:

﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّيْنَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، وقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَٰ أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلَوُّا أَوْ تُعْرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٣٥]، وقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٨].

فالأمر يجب أن لا يحكم فيها إلا بعد الإحاطة بملابساتها والتعمق في أبعادها والنظر في بداياتها ومآلاتها واستحضار حكم الله ورسوله



فيها، وهذا هو الذي كان نصب أعيننا وملء قلوبنا عندما دافعنا عن الحق والحقيقة اللذين انتصرنا - بتوفيق الله - لهما، على أننا في كل جزئية طرحناها إنما رجعنا فيها إلى مصادر غير مصادر علمائنا، وإنما نقلنا ما قاله العلماء الآخرون حتى لا نتحيز في الحكم إلى ما قاله أسلافنا، وأنزلنا نصوص القرآن والسنة النبوية الثابتة الصحيحة وآثار علماء الأمة على الأحداث، وبيننا فيها ما هو الحق والحمد لله حق حمده.

وبناء على هذا المنهج السليم سيكون سيرنا - إن شاء الله - في الإجابة على ما سألتكم عنه من التباين الذي وجدتموه في الطرح الذي طرحه بعض المعاصرين فيما يختص بالصحابة بين مجترئ على نقد ما صدر عن من هو محسوب عليهم ومعدود في جملتهم وآخر متهيب ناصح بعدم الخوض في قضاياهم جميعا، فإننا لن نصدر - إن شاء الله - فيما نقوله إلا عن الكتاب العزيز والسنة الثابتة المطهرة.

ومن خلال رجوعنا إلى هذين المصدرين النيرين وضحت لنا قضايا لا بد من الأخذ بها في الاعتبار.

القضية الأولى: أن جيل الصحابة هو أفضل الأجيال بالنظر إلى ما كان يتميز به مجموعهم من رسوخ الإيمان وصفاء القلوب وصلاح العمل وانتشار البر وقلة الفجور مع ما أكرمهم الله به من لقاء رسول الله ﷺ والتلقي عنه، ولكن لا يسري هذا الحكم على الأفراد جميعا، فليس كل فرد من أفرادهم أفضل ممن بعدهم.

القضية الثانية: أنهم لم يكونوا معصومين، فإنهم كغيرهم عرضة للشيطان ووساوسه، وعرضة للوقوع في الزلل، ولذلك أقيمت عليهم الحدود المشروعة في الإسلام كحد الزنا والسرقه والقذف، وإنما العصمة للنبيين وحدهم.

القضية الثالثة: أنهم يناط بأفعالهم خيرا أو شرا جزاؤهم العادل في الدنيا وفي الآخرة، فقد حظوا في الدنيا بنصر الله لهم وتمكينه إياهم جزاء ما فعلوه من الخير كما أنهم مجزيون على ذلك أحسن الجزاء في الدار الآخرة، وفي مقابل ذلك يشملهم العدل الإلهي فيجزون في الدنيا على ما يرتكبون من هتك محارم الله مثل ما يجزى غيرهم، ولذلك لم يعفوا من الحدود الشرعية، فأقيمت عليهم كما تقام على غيرهم، وكذلك يتوجه إليهم الوعيد الأخروي كما يتوجه إلى من سواهم، فهم في غير مآمن من العقاب إن لم يتوبوا مما أتوه.

القضية الرابعة: أنهم في حكم الاصطفاء والولاية يشمل حب المؤمنين لهم في الله تعالى بالنظر إلى عمومهم، أما أفرادهم فيرجع أمر ذلك إلى ما يصدر عنهم من استقامة أو ضدها، فهم في برهم يعاملون بما يستحقون وإن لم يبروا فكل منهم يتحمل تبعه ما فعل.

القضية الخامسة: أن النبي ﷺ كان يتولى من يتولاه منهم بحكم الظاهر عندما تظهر لهم منهم الاستقامة والبر إلا إن أوحى إليه في أحد بعينه أنه مرضي عند الله، فيتولاه بموجب ذلك ولاية الحقيقة بحيث يقطع بسعادته وتكون ولايته له غير منوطة بما يأتيه من الأعمال وإنما هي معقودة على ما علمه قطعا من رضى الله تعالى عنه.

القضية السادسة: أن من ثبتت ولايته بالحقيقة يعامل في الدنيا بموجب ما يصدر عنه من العمل كما يقتضيه شرع الله ولا تعفيه ولايته من إجراء الأحكام الشرعية عليه وإن بقيت ولايته راسخة لا يززعها ما صدر عنه من عمل.

هذا كله اتضح لي بالرجوع إلى نصوص الكتاب والثابت عن النبي عليه الصلاة والسلام وما درج عليه خيار الصحابة رضي الله عنهم المشهود لهم من رسول الله ﷺ، ومن جميع الأمة.

والدليل على أنهم بالنظر إلى أفرادهم يتفاوتون بحسب ما يصدر عنهم من الأعمال دخولهم قطعا في خطاب الله تعالى الذي وجهه إليهم وإلى من بعدهم كقوله تعالى: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ، وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا \* وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا \*﴾ [النساء: ١٢٣ - ١٢٤]، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَابْتَغَاهُمْ ذُرِّيَّتَهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ الطور: ٢١، وقوله: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ الجاثية: ٢١، فإنه ليس من المعقول أن تكون قوارع النذر في هذه الآيات وغيرها خاصة بمن يأتي من بعد عصر الصحابة، كيف وقد كانوا مطالبين بأن يكونوا معتقدين لمضامينها مكيفين أعمالهم وفق مفاهيمها مسارعين إلى تهذيب أعمالهم وأخلاقهم حسب مقتضاها.

ومع ذلك توجه الإنذار إليهم بالنص وإلى من بعدهم بالتبعية في آيات أخرى، كقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيْتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ \* وَمَنْ يُؤَلِّمِهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبْرُهُ إِلاَّ مَتَحَرِّفًا لِّقِنَالٍ أَوْ مَتَحَرِّزًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [الأنفال: ١٥ - ١٦]، وقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ \* كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢ - ٣]، وقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتَأْتِيهِمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرْضِيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَّعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلاَّ قَلِيلٌ \* إِلاَّ نَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلَ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [التوبة: ٣٨ - ٣٩]، وقوله: ﴿إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُوَ وَإِنْ تُوْمِنُوا وَتَتَّقُوا يُؤْتِكُمْ أُجُورَكُمْ وَلَا يَسْأَلْكُمْ أَمْوَالَكُمْ \* إِنْ يَسْأَلْكُمْوهَا فَيُحْفِكُمْ تَبَخَّلُوا وَيُخْرِجْ أَضْعَانَكُمْ \* هَآأَنْتُمْ هَآؤُلَآءِ تُدْعَوْنَ لِتُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخُلُ وَمَنْ يَبْخُلْ فَإِنَّمَا يَبْخُلْ عَن نَّفْسِهِ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَلَكُمْ﴾ [محمد: ٣٦ - ٣٨]، وقوله: ﴿قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتُدْعُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقْتَلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ \* فَإِنْ تُطِيعُوا يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا وَإِنْ تَتَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُمْ مِّن قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الفتح: ١٦].

وكذلك قوله تعالى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، إذ لا يتصور

أن يكون الخطاب فيه إلا للصحابة، لأنهم هم الذين كانوا حول الرسول عليه أفضل الصلاة والسلام، فيتصور أن يتسللوا عنه لوأذا، وإذا كان الوعيد الذي في آخر الآية على المخالفة عن أمره يشمل من بعدهم فإن شموله لأولئك بالتبعية، أما شموله للصحابة فبالنص لما ذكرته، ويقوي ذلك ارتباط هذه الآية بما سبقها وهو قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا أَسْتَأْذِنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأُذِنَ لِمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرَ لَهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [النور: ٦٢].

ومن الآيات المحذرة من أشد الوعيد ما لا يتصور خطابها بحال لمن بعد الصحابة رضي الله عنهم، كقوله تعالى: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ [الحجرات: ٢]، فإن رفع الأصوات فوق صوته ﷺ لا يتصور بحال فيمن بعد عصره، إذ لم يكونوا معاشرين له فيمكنهم أن يتبادلوا معه الحديث حتى يرفعوا أصواتهم فوق صوته، وإنما يتأتى ذلك لمن كانوا معاشريه ومشاركيه القول في مجلسه، وأنت ترى كيف تضمن خطاب الآية الكريمة أشد الوعيد، وهو إحباط الأعمال بمجرد رفعهم الصوت فوق صوته عليه الصلاة والسلام.

وهو - بلا ريب - تنبيه على أن مخالفة حكمه والخروج عن طاعة الله وطاعته أولى بمثل هذا الوعيد الشديد.

هذا؛ وقد تعزز ما دلت عليه هذه الآيات من كونهم يترتب على أفعالهم وعدها وووعيدها كما يترتب ذلك على أفعال غيرهم أنهم توعد من يعد من أخص خاصتهم أشد الوعيد على ارتكاب محارم الله مقابلا بأحسن الوعد حال التزام حدود الله، فقد خاطب الله أمهات المؤمنين رضي الله عنهن أشد الخطاب عندما قال: ﴿يُنْسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَحِشَةٍ مُبِينَةٍ يُضَعَّفُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٠]، كما خاطبهن أرجى خطاب في قوله: ﴿وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِيهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا﴾ [الأحزاب: ٣١]، هذا مع إبانته لقدرهن وعلو مقامهن في قوله: ﴿يُنْسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٢].

ومثل ذلك ما تضمنه خطاب النبي ﷺ لعشيرته ولأهل بيته الطاهر من التحذير عن الاغترار بقرابتهم منه وصلتهم به حتى شمل ذلك قرة عينه وفلذة كبده السيدة فاطمة رضي الله تعالى عنها، كما شمل عمه العباس وعمته صفية رضي الله عنهما، فقد أخرج البخاري (٢٦٠٢)، ومسلم (٢٠٦)، والنسائي (٣٦٤٦) والدارمي (٢٧٣٢) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «يا معشر قريش اشتروا أنفسكم من الله لا أغنى عنكم من الله شيئا يا بني عبد مناف اشتروا أنفسكم من الله لا أغنى عنكم من الله شيئا يا عباس بن عبد المطلب لا أغنى عنك من الله شيئا يا صفية عمه رسول الله لا أغنى عنك من الله شيئا يا فاطمة بنت محمد سليني من مالي ما شئت لا أغنى عنك من الله شيئا»، وأخرجه مسلم (٢٠٥) من طريق عائشة رضي الله عنها.

وجاء عند الترمذي الحكيم في نوادره (٦٧/٣) من حديث أبي هريرة بلفظ: يا بني عبد مناف يا بني عبد المطلب يا فاطمة بنت محمد يا صفية بنت عبد المطلب عمة رسول الله اشترؤا أنفسكم لا أغنى عنكم من الله شيئاً سلوني من مالي ما شئتم واعلموا أن أولى الناس بي يوم القيامة المتقون وإن تكونوا أنتم مع قرابتكم فذلك لا يأتيني الناس بالأعمال وتأتوني بالدنيا تحملونها على أعناقكم فتقولون يا محمد فأقول هكذا ثم تقولون يا محمد فأقول هكذا أعرض بوجهي عنكم فيقولون يا محمد أنا فلان بن فلان فأقول أما النسب فأعرف وأما العمل فلا أعرف نبذتم الكتاب فارجعوا فلا قرابة بيني وبينكم.

وإذا كان هذا الخطاب الشديد موجهاً إلى هؤلاء مع ما اجتمع لهم من صحبته ﷺ وقرابتهم منه، فما بالكم بمن أدلى بسبب واحد وهو الصحبة وحدها، أيقال بأنها عاصمة له من المسؤولية أمام الله؟!؟!

ولا يقال بأن هذا الخطاب كان لهم قبل أن يستجيبوا لداعي الله ويدخلوا في دينه فإن ذلك إن احتمل في العباس وصفية وغيرهما من بني عبد مناف وبني عبد المطلب فإنه لا يحتمل في فاطمة رضي الله تعالى عنها التي لم تبلغ حد التكليف إلا في كنف الإسلام، وقد ولدت ونشأت في رعايته عليه الصلاة والسلام، فلم يعرف عنها في يوم من الأيام التلكؤ عن الاستجابة لداعي الله، وقد كانت أمها رضي الله عنها أول من آمن به ﷺ من النساء، وقد نشأت في حضنها ورعاية أبيها لها، أيتصور أنها كانت من قبل على ملة جاهلية؟ كلا.



وقد أنذر ﷺ جميع صحابته وجنده أن يغلوا شيئاً أو يتحملوا مظلمة، فقد أخرج أحمد (٩٤٩٩)، والبخاري (٢٩٠٨)، ومسلم (١٨٣١) وأبو عوانة (٧٠٧٧)، وابن حبان (٤٨٤٧)، والبيهقي (١٧٩٨٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه ﷺ قال: «لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء يقول يا رسول الله أغثنى فأقول لا أملك لك شيئاً قد بلغتك لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته فرس له حممة فيقول يا رسول الله أغثنى فأقول لا أملك لك شيئاً قد بلغتك لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته شاة لها ثغاء يقول يا رسول الله أغثنى فأقول لا أملك لك شيئاً قد بلغتك لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته رقاع يخفق فيقول يا رسول الله أغثنى فأقول لا أملك لك شيئاً قد بلغتك لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته صامت فيقول يا رسول الله أغثنى فأقول لا أملك لك شيئاً قد بلغتك».

وهذا الخطاب وأمثاله - بلا ريب - إن كان شاملاً لمن جاء من بعد عهد الصحابة فإنه يشملهم بالتبعية لأن حكمه ينسحب على الجميع، وأما الصحابة فهو يشملهم بالأصالة.

وقد دلت أحاديث الحوض المستفيضة أنه ﷺ يتكشف له يوم القيامة من أحوال الناس الذين كانوا حوله وكان يرتضيه في دينهم ما لم يكن منكشفاً له من قبل في الحياة الدنيا، فقد روى الربيع في مسنده (٤٣)



ومالك (٥٨)، وأحمد (٧٩٨٠)، ومسلم (٢٤٩)، والنسائي (١٥٠)، وابن ماجه (٤٣٠٦)، وابن حبان (١٠٤٦)، وأبو يعلى (٥٠٢)، وأبو عوانة (٣٦٠)، والبيهقي (٣٩٢) عن أبي هريرة أن النبي ﷺ خرج إلى المقبرة فقال: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، وددت أني رأيت إخواني، قالوا يا رسول الله: ألسنا بإخوانك؟ قال: بل أنتم أصحابي وإنما إخواني الذين يأتون من بعدي وأنا فرطهم على الحوض، قالوا يا رسول الله: كيف تعرف من يأتي بعدك؟ قال: أرأيتم لو كان لرجل خيل غر محجلة في خيل دهم بهم ألا يعرف خيله؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: فإنهم يأتون يوم القيامة غرا محجلين من أثر الوضوء، وأنا فرطهم على الحوض، وليزادن رجال عن حوضي كما يزد البعير الضال فأناديهم ألا هلم فيقال إنهم قد بدلوا بعدك فأقول فسحقا فسحقا».

وروى أحمد (٢٣٣٨٥)، والبخاري (٦٢٠٥) عن حذيفة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «أنا فرطكم على الحوض أنظركم ليرفع لي رجال منكم حتى إذا عرفتهم اختلجوا دوني، فأقول: رب أصحابي رب أصحابي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك».

وروى البخاري (٦٥٨٢) عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ليردن علي ناس من أصحابي الحوض، حتى عرفتهم اختلجوا دوني، فأقول: أصحابي، فيقول: لا تدري ما أحدثوا بعدك»، وعنه عند مسلم (٢٣٠٤) والبيهقي في البعث والنشور (١٤٩) بلفظ: «ليردن علي الحوض رجال ممن صاحبني، حتى إذا رأيتهم ورفعوا إلي اختلجوا دوني، فلا أقولن: أي رب أصحابي، أصيحابي، فليقالن لي: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك»، وروى ابن

ماجدة (٣٠٥٧) عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ وهو على ناقته المخضرمة بعرفات فقال: «أتدرون أي يوم هذا، وأي شهر هذا، وأي بلد هذا؟» قالوا: هذا بلد حرام، وشهر حرام، ويوم حرام قال: «ألا وإن أموالكم، ودماءكم عليكم حرام، كحرمة شهركم هذا، في بلدكم هذا، في يومكم هذا، ألا وإني فرطكم على الحوض، وأكثر بكم الأمم، فلا تسودوا وجهي، ألا وإني مستنقذ أناسا، ومستنقذ مني أناس، فأقول: يا رب أصحابي؟ فيقول: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك»، وعنه أيضا عند أحمد (٣٨١٢): قال رسول الله ﷺ: «إني فرطكم على الحوض، وإني سأنازع رجالا، فأغلب عليهم، فأقول: يا رب أصحابي، فيقال: لا تدري ما أحدثوا بعدك»، وعن أبي بكرة عند أحمد (٢٠٤٩٤): أن رسول الله ﷺ قال: «ليردن علي الحوض رجال ممن صحبني ورآني، حتى إذا رفعوا إلي ورأيتهم اختلجوا دوني، فلا أقولن رب أصحابي أصحابي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك».

وروى البخاري (٤٦٢٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: خطب رسول الله ﷺ فقال: «يا أيها الناس، إنكم محشورون إلى الله حفاة عراة غرلا»، ثم قال: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ وَعَعْدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] إلى آخر الآية، ثم قال: «ألا وإن أول الخلائق يكسى يوم القيامة إبراهيم، ألا وإنه يجاء برجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال، فأقول: يا رب أصحابي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول كما قال العبد الصالح: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [المائدة: ١١٧] فيقال: إن هؤلاء لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم».

وروى البخاري (٦٥٨٦) عن ابن المسيب، أنه كان يحدث، عن أصحاب النبي ﷺ: أن النبي ﷺ قال: «يرد على الحوض رجال من أصحابي، فيحلتون عنه، فأقول: يا رب أصحابي، فيقول: إنك لا علم لك بما أحدثوا بعدك، إنهم ارتدوا على أدبارهم القهقري» وقال شعيب عن الزهري، كان أبو هريرة، يحدث عن النبي ﷺ: «فيجلون» وقال عقيل: «فيحلتون»، وقال الزبيدي عن الزهري، عن محمد بن علي، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

وروى البخاري (٦٥٩٣) ومسلم (٢٢٩٢) عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما، قالت: قال النبي ﷺ: «إني على الحوض حتى أنظر من يرد علي منكم، وسيؤخذ ناس دوني، فأقول: يا رب مني ومن أممي، فيقال: هل شعرت ما عملوا بعدك، والله ما برحوا يرجعون على أعقابهم» فكان ابن أبي مليكة، يقول: «اللهم إنا نعوذ بك أن نرجع على أعقابنا، أو نفتن عن ديننا».

وعن عائشة رضي الله تعالى عنها عند مسلم (٢٢٩٤) قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: وهو بين ظهراني أصحابه «إني على الحوض أنتظر من يرد علي منكم، فوالله ليقتطعن دوني رجال، فلاقولن: أي رب مني ومن أممي، فيقول: «إنك لا تدري ما عملوا بعدك، ما زالوا يرجعون على أعقابهم».

وأنت ترى أن هذه الروايات جميعا تدل على أن هؤلاء الذين حرموا من الورود على الحوض وحيل بينهم وبين النبي ﷺ كان يعرفهم

لأنهم صحبوه، وقد مات وهو راض عنهم، فلذلك يحرص على تخليصهم وإلحاقهم به، ولكنه يفاجأ بأنهم أحدثوا بعده ما لم يدر بباله، وهي بذلك تدل على أمرين:

أولهما: أنه ﷺ كان يتولاهم بحكم الظاهر، وكانت حقيقة أمرهم عند الله تعالى بخلاف ما ظهر له، وهو دليل على ما قلناه من أنه ﷺ يتولى من يتولى من أصحابه بحكم الظاهر إلا من أوحى إليه بأنه مرضي عند الله.

ويعزز ذلك ما أخرجه البخاري (١٢٤٣): حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني خارجة بن زيد بن ثابت، أن أم العلاء، امرأة من الأنصار بايعت النبي ﷺ أخبرته: أنه اقتسم المهاجرون قرعة فطار لنا عثمان بن مظعون، فأنزلناه في أبياتنا، فوجع وجعه الذي توفي فيه، فلما توفي وغسل وكفن في أثوابه، دخل رسول الله ﷺ، فقلت: رحمة الله عليك أبا السائب، فشهادتي عليك: لقد أكرمك الله، فقال النبي ﷺ: «وما يدريك أن الله قد أكرمه؟» فقلت: بأبي أنت يا رسول الله، فمن يكرمه الله؟ فقال: «أما هو فقد جاءه اليقين، والله إني لأرجو له الخير، والله ما أدري، وأنا رسول الله، ما يفعل بي» قالت: فوالله لا أزكي أحدا بعده أبدا حدثنا سعيد بن عفير، حدثنا الليث مثله. وقال نافع بن يزيد، عن عقيل ما يفعل به. وتابعه شعيب، وعمرو بن دينار، ومعمرو، وأخرجه أحمد (٢١٢٧) والنسائي (٧٥٨٧).

وروى الروياني (٣٨٥/٢) عن أنس رضي الله عنه: أن عثمان بن مظعون حيث توفي خرج النبي ﷺ فحمل في جنازته، وخرجت امرأته تنادى:

«أبشر يا عثمان بالجنة»، مرتين، فالتفت إليها النبي ﷺ وقال: «ما يدريك لعل عثمان تكلم فيما لا يعنيه أو بخل بما لا يملك..».

ثانيهما: أن الحدث الذي أدى إلى أن يحال بينهم وبينه وأن ينقلبوا إلى مصير غير مصيره إنما كان بعد ما فارقهم النبي ﷺ إلى الله، وهو يعني أن سيرتهم في عهد ﷺ كانت مرضية، وإنما حرفهم عنها من بعده ما سبق من قضاء الله فيهم، وهو مما يعكر قول من قال بأنهم كانوا منافقين، إذ المنافقون كانوا من أول الأمر لا خلاق لهم في الدين ولا نصيب لهم من اتباعه عليه أفضل الصلاة والسلام، فلا معنى لتقيد تبديلهم وحدثهم أنه كان بعده ﷺ.

وكذلك دعوى أن هؤلاء جميعا ارتدوا عن الإسلام ومنعوا الزكاة المفروضة لا تقبل فكم من نص في الأحاديث على أنهم من أصحابه، ومن المعلوم أن الذين ارتدوا فخلعوا عن رقابهم طوق الإسلام إنما كانوا أعرابا في أطراف الأرض ولم يكونوا من صحبة النبي ﷺ في شيء.

وأغرب من هذا كله أن نجد رواية عند البخاري تدل على أن نسبة الهلاك هي الغالبة ولا يخلص منهم إلا الشاذ، فقد روى في صحيحه (٦٢١٥) عن أبي هريرة: عن النبي ﷺ: «بيننا أنا قائم إذا زمرة، حتى إذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم، فقال: هلم، فقلت: أين؟ قال: إلى النار والله، قلت: وما شأنهم؟ قال: إنهم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقري. ثم إذا زمرة، حتى إذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم، فقال: هلم، قلت: أين؟ قال: إلى النار والله، قلت: ما شأنهم؟ قال: إنهم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقري، فلا أراه يخلص منهم إلا مثل همل النعم».

والحديث وإن عول من عول على سنده فتقبل متنه وحمله على محامل شتى نرى أنه بعيد عما دل عليه القرآن من أن أصحابه رضي الله عنهم كانوا على بر وتقوى وأنهم مرضيون عند الله، والشواذ هم الذين خرجوا عن عموم هذا الحكم، لذلك نعهده من مشكلات المرويات فنرده وإن صح سنده لشذوذه عما ذكرته من دلالة القرآن وإنما استغله الذين امتلأت صدورهم كراهية وحقدا لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ورأوا أن الرضى عنهم حالة استثنائية شاذة، وأن السواد الأعظم منهم هلكى، وهذا ما ترده النصوص القرآنية الدالة على أن الرضى عنهم هو الأصل كما تقدم.

وبجانب هؤلاء الذين نُبئ أنه سينكشف له أمرهم يوم القيامة بخلاف ما كان يظنهم به في الدنيا من غير تعيين أشخاصهم، هناك من أصحابه من صرح صلى الله عليه وسلم بهلاكهم قبل موتهم وبعده مع تعيينهم بأشخاصهم، فقد أخرج البخاري (٢٨٩٨) ومسلم (١١٢) عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، التقى هو والمشركون، فاقتتلوا، فلما مال رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عسكره، ومال الآخرون إلى عسكرهم، وفي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل، لا يدع لهم شاذة ولا فاذة إلا اتبعها يضربها بسيفه، فقال: ما أجزأنا اليوم أحد كما أجزأ فلان، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أما إنه من أهل النار»، فقال رجل من القوم: أنا صاحبه، قال: فخرج معه كلما وقف وقف معه، وإذا أسرع أسرع معه، قال: فجرح الرجل جرحا شديدا، فاستعجل الموت، فوضع نصل سيفه بالأرض، وذبابه بين ثديه، ثم تحامل على سيفه، فقتل نفسه، فخرج الرجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: أشهد أنك رسول الله، قال: «وما ذاك؟» قال: الرجل الذي ذكرت أنفا أنه

من أهل النار، فأعظم الناس ذلك، فقلت: أنا لكم به، فخرجت في طلبه، ثم جرح جرحاً شديداً، فاستعجل الموت، فوضع نصل سيفه في الأرض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل عليه فقتل نفسه، فقال رسول الله ﷺ عند ذلك: **«إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة، فيما يبدو للناس، وهو من أهل النار، وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار، فيما يبدو للناس، وهو من أهل الجنة.»**

وروى الربيع (٤٧٠) والبخاري (٦٧٠٧) - واللفظ له - ومسلم (١١٥) والنسائي (٣٨٢٧) وأبو داود (٢٧١١) والطبراني (١٣٢٢) وابن حبان (٤٨٥١) و(٤٨٥٢) عن أبي هريرة، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ يوم خيبر، فلم نغنم ذهباً ولا فضة، إلا الأموال والثياب والمتاع، فأهدى رجل من بني الضبيب، يقال له رفاعة بن زيد، لرسول الله ﷺ غلاماً، يقال له مدعم، فوجه رسول الله ﷺ إلى وادي القرى، حتى إذا كان بوادي القرى، بينما مدعم يحط رحلاً لرسول الله ﷺ، إذا سهم عائر فقتله، فقال الناس: هنيئاً له الجنة، فقال رسول الله ﷺ: **«كلا، والذي نفسي بيده، إن الشملة التي أخذها يوم خيبر من المغانم، لم تصبها المقاسم، لتشتعل عليه ناراً»** فلما سمع ذلك الناس جاء رجل بشراك - أو شراكين - إلى النبي ﷺ، فقال: **«شراك من نار - أو: شراكان من نار -»**.

وأخرج مسلم (١١٤) عن عبد الله بن عباس، قال: حدثني عمر بن الخطاب، قال: لما كان يوم خيبر، أقبل نفر من صحابة النبي ﷺ، فقالوا: فلان شهيد، فلان شهيد، حتى مروا على رجل، فقالوا: فلان شهيد، فقال رسول الله ﷺ: **«كلا، إني رأيته في النار في بردة غلها - أو عباءة -»** ثم قال



رسول الله ﷺ: «يا ابن الخطاب، اذهب فناد في الناس، أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون»، قال: فخرجت فناديت: ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون». وهو أيضا عند أحمد (٢٠٣) والترمذي (١٥٧٤) وابن حبان (٤٨٥٧) من هذا الطريق.

وأنت ترى أن ما ذكره رسول الله ﷺ من هلاك هؤلاء الهالكين إنما ينط بما ظهر منهم من قتل أنفسهم أو غلول ما غلوا ولو كان شيئا قليلا يسيرا كالبردة أو العباءة أو الشملة، ولم ينط ذلك بأن لهم في الباطن سريرة تنافي الإيمان، وبهذا يدفع ما عسى أن يقال بأن هؤلاء كانوا معدودين في المنافقين فلا ينطبق حكمهم على من كان معدودا في الصحابة! إذ لا وجه لتجاهل مناط هذه الأحكام في كلام رسول الله ﷺ، والاعتماد على مناط لم يذكره.

ومع ذلك فقد أخبر النبي ﷺ أنه اندرج في ضمن أصحابه جماعة من المنافقين، فقد جاء في حديث حذيفة رضي الله عنه الذي رواه أحمد (٢٣٣٦٧)، ومسلم (٢٧٧٩) وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٢٧٠)، والبيهقي (١٦٦١٣) أنه قال عليه الصلاة والسلام: «في أصحابي اثنا عشر منافقا منهم ثمانية لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط»، وهو دليل على أن مجتمع الصحابة - مع رقيه في الفضل وتميزه بالخير - لم يكن خالصا من شائبة النفاق، على أن القرآن الكريم صريح في كون المجتمع المدني في عهده ﷺ كان منظويا على من مرد على النفاق ولم يكن معلوما للنبي ﷺ، وإنما كان الله وحده هو العليم بهم، فقد نص تعالى على ذلك في قوله: ﴿وَمِنَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ التوبة: ١٠١.



وقد جاءت صور متناثرة عند المحدثين مما صرح فيه النبي ﷺ بهلاك بعض من كانوا معه، وهو مما يدل على أن هؤلاء خاصة أوحى إليه فيهم بما عرّفه بمصيرهم فأخبر بذلك أصحابه لأجل العظة والذكرى.

وهذه الروايات كلها دالة على أن الصحبة لا تعصمهم من المؤاخذة بما عسى أن يأتوا من جرائم، فهم كما أنهم مشتركون مع سائر الأمة في الأوامر والنواهي، كذلك يشملهم وعدا ووعيدها، وهو يتعزز بالنص القرآني المذكور، ومما يؤكد ذلك ما نجده في القرآن الكريم عندما يذكرون بالخير ويبشرون بجزائه العظيم يقترن التبشير بذكر أعمالهم الخيرة لأجل التنصيص على أن الصحبة وحدها غير كافية في إسعادهم إن لم تكن مصحوبة بالبر والتقوى، ناهيك أن الله سبحانه عندما وصفهم بالاستجابة لله والرسول بعدما أصابهم القرع، جعل تبشيرهم بالأجر العظيم للذين أحسنوا منهم واتقوا كما هو ظاهر في قوله: ﴿ الَّذِينَ أَسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ [آل عمران: ١٧٢]، مع أن الاستجابة التي استجابوها كانت هي عين الإحسان التقوى.

وكذلك نجد أن الله سبحانه عندما بشر بالرضى الذين بايعوا رسول الله ﷺ بيعة الرضوان لم ينط الرضى الذي بشرهم به بمجرد البيعة، وإنما ناطه بإيمانهم، كما هو واضح في قوله: ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴾ [الفتح: ١٨].

ومع هذا كله، فقد اقترن التبشير بالتحذير إذ كان الوعد لمن أوفى مقرونا بالوعيد لمن نكث كما هو صريح في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِ ۗ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمَنَّا يَجْزِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ١٠]، وعندما خلد ذكرهم بعطفهم على رسول الله ﷺ ووصفهم بما وصفهم به من الخير ناط ما وعدهم به من المغفرة والأجر العظيم بإيمانهم وعملهم الصالح، وذلك في قوله: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَبَّؤُا مِنْ رُكْعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ۗ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَفَازَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٢٩].

كل ذلك من أجل ترسيخ عقيدة أن كلا مجزي بعمله فهم إنما يرقون الدرجات العلى ويتبوأون مقامات الزلفى باستمساكهم بعروة التقوى واعتصامهم بحبل الإيمان، وفي ذلك ما لا يخفى من تربيتهم على الخوف والرجاء، ليكون خوفهم واقيا لهم من أن يعطوا نفوسهم هواها ورجاؤهم دافعا لهم إلى أن يسارعوا إلى الخيرات.

ونجد في الحديث الشريف أن الهجرة نفسها لم يكن المهاجرون فيها على وتيرة واحدة، وإنما كانوا متفاوتين بتفاوت نواياهم، فقد أخرج مالك (٩٨٣)، وأحمد (١٦٨)، والبخارى (١)، ومسلم (١٩٠٧)، والترمذى (١٦٤٧)، وأبو داود (٢٢٠١)، والنسائى (٣٤٣٧)، وابن ماجه (٤٢٢٧)، وابن المبارك

(١٨٨)، والحميدي (٢٨)، والبيهقي (١٨١)، والطحاوي (٩٦/٣)، والطبراني في الأوسط (٤٠)، والخطيب (٢٤٤/٤)، وابن عساكر (١٦٦/٣٢)، وابن منده في الإيمان (٢٠١) وفي مسند إبراهيم بن أدهم (١٣)، وتمام في الفوائد (٤٨٣)، والصيداوي في معجم الشيخوخ (١١٧/١)، وابن خزيمة (١٤٢)، والدارقطني (٥٠/١)، وأبو عوانة (٧٤٣٨)، والبزار (٢٥٧)، وهناد (٨٧١)، والبيهقي في الزهد (٢٤١)، والحسن بن سفيان في الأربعين (١٣)، وأبو أحمد الحاكم في شعار أصحاب الحديث (٢٠)، والحسن بن علي العامري في الأمالي والقراءة (٢٦)، والسلفي في مشيخة ابن الخطاب (ص ١٠٢ رقم ١٥)، والهروي في الأربعين في دلائل التوحيد (٣٩/١، رقم ١)، والديلمي (٤٠١)، والقضاعي (١)، وابن حبان (٣٨٨) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه.**»

هذا؛ ومما هو واضح بداهة أن كل من لم يرد نص قطعي المتن والدلالة بسعادته أو شقاوته فإنه يتولى أو يتبرأ منه بحسب ما يظهر من أعماله ويوكل أمره إلى الله، أما من نص عليه في القرآن أو في حديث الرسول عليه أفضل الصلاة والسلام المتلقى بالتواتر القطعي بأنه مرضي عند الله، أو أنه سعيد، أو أنه من أهل الجنة، فإنه يحكم له بمقتضى النص القطعي، فيتولى ولاية الحقيقة ولو ظهر منه من الأعمال ما يقتضي منه البراءة في الظاهر، فتكره أعماله ولا يكره هو، وكذلك من نص في القرآن أو الحديث المتواتر على أنه عدو لله أو أنه

من أهل النار أو أنه من الأشقياء فإنه يتبرأ منه بالحقيقة ولو ظهر منه من الأعمال الصالحة ما يؤهله للولاية الظاهرة، إذ لا تبديل لحكم الله، فمن علم الله سعادته فهو سعيد أزلا وأبدا، ومن علم شقاوته فهو شقي أزلا وأبدا.

ولا يكفي ولاية الحقيقة أو براءتها ثناء النبي ﷺ على أحد أو ذمه لما علمت من أن النبي ﷺ يتولى بحكم الظاهر ويتبرأ بحكم الظاهر إلا في من نزل عليه وحي بعينه يكشف له مصيره عند الله.

وبإمكان الصحابة رضي الله عنهم أن يتلقوا ولاية الحقيقة وبراءة الحقيقة من النبي ﷺ مباشرة، فيتولوا ويتبرأوا بموجب ذلك، ولم يكن موجب لأن يتلقوا ذلك بطريق التواتر، لأن تلقيهم ذلك مشافهة من النبي عليه أفضل الصلاة والسلام أبلغ من التواتر، وقد أدرك الصحابة رضي الله تعالى عنهم أن من كان وليا بالحقيقة تبقى ولايته ولكنها لا تعصمه من إجراء الأحكام الظاهرة عليه إن قارف ما يوجبها.

فقد روى البخاري (٧١٠٠) بإسناده إلى عبد الله بن زياد الأسدي، قال: لما سار طلحة والزبير وعائشة إلى البصرة، بعث علي بن ياسر وحسن بن علي، فقدا علينا الكوفة، فصعدا المنبر، فكان الحسن بن علي فوق المنبر في أعلاه، وقام عمار أسفل من الحسن، فاجتمعنا إليه، فسمعت عمارا، يقول: «إن عائشة قد سارت إلى البصرة، ووالله إنها لزوجة نبيكم ﷺ في الدنيا والآخرة، ولكن الله تبارك وتعالى ابتلاكم، ليعلم إياه تطيعون أم هي».

فعمار رضي الله عنه - كما هو واضح من هذه الرواية - كان يتولى عائشة رضي الله عنها ولاية حقيقية بما تلقاه عن النبي ﷺ في شأنها، ولكن لم يمنعه ذلك من حربها في من حاربهم المسلمون يوم الجمل، وإلى ذلك يشير الإمام السالمي في قوله:

**وَقَدْ رَمَى عَمَّارٌ فِيمَنْ قَدْ رَمَى عَائِشَةَ يَوْمَ الْقِتَالِ التَّحَمًا  
وَهُمْ لَهَا بِالْفَوْزِ يَشْهَدُونَا وَهُمْ بِحُكْمِ اللَّهِ يَحْكُمُونَا**

وفي مقابل ذلك أن النبي ﷺ عندما علم عاقبة ذلك الرجل - الذي كان أبلى بلاء حسنا في الجهاد وقاتل قتالا لم يقاتله أحد من أقرانه - لم يثنه ذلك عن البراءة منه، لأنه كان يتبرأ منه بالحقيقة، فلذلك كان يعلن أنه من أهل النار - والعياذ بالله - قبل أن يلقي مصيره أو يصدر منه ما أوجب شقاه، وهو قتله لنفسه.

هذا؛ وكما أن النبي ﷺ كان يتولى من يتولاهم من أصحابه بحكم الظاهر عندما لا يوحى إليه في شأنهم بما يدل على عاقبة أمرهم، كذلك يتبرأ بحكم الظاهر ممن ارتكب ما يوجب البراءة حالما تخفى عليه خاتمة أمرهم وذلك لا ينافي أن يكونوا سعداء عند الله، إذ باب التوبة مفتوح للتائبين، ويدل على هذه البراءة الناشئة عن ظواهر أعمالهم، ما أخرجه أحمد (٢٧٥٥٩)، ومسلم (١٤٤١)، وأبو داود (٢١٥٦) وأبو عوانة (٤٣٦٣)، والدارمي (٢٤٧٨)، والبغوي في الجعديات (١٧٠٤) عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ، أنه أتى بامرأة مجح على باب فسطاط، فقال: «لعله يريد أن يلتم بها»، فقالوا: نعم، فقال رسول الله ﷺ: «لقد هممت أن ألعنه لعنا يدخل معه قبره، كيف يورثه وهو لا يحل له؟ كيف يستخدمه وهو لا يحل له؟».

فأنت ترى أن النبي ﷺ هم بأن يلعن من أراد أن يلتم بالسببية التي استحقها شرعا ولكنها كانت حاملا ممن قبله بسبب فعلته هذه، مع أنه كان من ضمن أصحابه المقاتلين معه، ولكن فعله ذلك استحق به البراءة التي ترتب عليها اللعن، وكان إمساكه ﷺ عن لعنه من حيث إنه كان هاما بالإمام بها ولم يكن باشر ذلك بعد.

ولما كانت هذه براءة بحكم الظاهر وقد يتوب المتبرأ منه ويكون من الصالحين دعا النبي ﷺ ربه سبحانه أن يحول ما يصدر منه من لعن أو دعاء - إن كان لمن لا يستحقه بما علم الله فيه من خير - إلى رحمة وزكاة، فقد أخرج أحمد (٢٣٨٤٤)، قال الهيثمي (١١٢/١): رجاله ثقات. والطبراني في الأوسط (٢٣٠٩) عن أبي الطفيل وامرأته سودة عن النبي ﷺ أنه قال: **«اللهم إنما أنا بشر فأبشروا عبدا من المؤمنين دعوت عليه بدعوة فاجعلها له زكاة ورحمة»**، ومثله عن جابر رضي الله عنه عند ابن أبي شيبه (٢٩٥٥٢)، وأحمد (١٥٣٣٠) ومسلم (٢٦٠٢). والبيهقي (١٣١٥٩)، وكذلك عن أبي هريرة عند أحمد (١٠٤٣٩) والبخاري (٦٣٦١) ومسلم (٢٦٠١) وابن أبي شيبه (٢٩٥٥١)، وهو أيضا عند مسلم (٢٦٠٠) عن عائشة رضي الله عنها بمعناه.

ولا يخفى أن النبي ﷺ أدبه ربه فأحسن تأديبه، فهو أطيب الناس معشرا، وألطفهم قولا وأحسنهم أخلاقا، فما كان ليقدم على شيء من نحو هذا إلا بما ظهر له من موجه، وإنما احتاط هذا الاحتياط لأجل ما قد يخفى عليه من رجوع هذا الذي سبه أو لعنه إلى الله تعالى بالتوبة النصوح من حيث لا يعلم عليه أفضل الصلاة والسلام.

وبعد؛ فقد رأيت كيف جاءت إشارات الكتاب العزيز منبهة على هذا الذي قلته بومضات من بيانها لا تخفى على لبيب، واستفاضت أحاديث الرسول ﷺ ناصة على هذا الذي أشارت إليه آيات القرآن، فلم يبق مجال للعدول عن هذا المنهج الواضح إذ الله تعالى أمرنا مع الاختلاف أن نحتكم إليه وإلى رسوله ﷺ حيث قال: ﴿فَإِنْ نَنْزَعْنَمُ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]، ولا يعني الرد إلى الله إلا الرجوع إلى كتابه، وكذلك الرد إلى رسوله ﷺ، لا يكون إلا بالرجوع إلى سنته، وقد علمت ما في الكتاب وما في السنة من الدلالة على ما قلته والحمد لله، وبهذا يتبين لكم المسلك الأهدى في هذه القضية.

فإنه من المعلوم أن الاحتكام إلى العواطف بدلا من نصوص الكتاب والسنة أمر لا يقره الدين، إذ لم يجعل الله تعالى لعاطفة ولا لعقل نصيبا في التشريع، وإنما التشريع يعود إلى الله وإلى رسوله عليه الصلاة والسلام.

هذا؛ وما ورد من الثناء العاطر الطيب في كتاب الله على الصحابة رضي الله عنهم فهو يعود إلى عمومهم ولا يدخل فيهم هؤلاء الذين نصت عليهم الأحاديث الشريفة، كيف وقد قيل ما من عموم إلا وقد خصص ولأن العام ظني الدلالة وإن كان قطعي المتن كما هو مشهور.

أما الاستدلال لكونهم جميعا مرضيين بحديث: (أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم) فهو ليس بشيء لأن الحديث لا يصح، بل نص غير واحد من صيارفة علم الحديث بسقوطه في حضيض المرويات الموضوعية،



فقد ذكره ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٩٢٤/٢ - ٩٢٥) عن أبي شهاب الحنات، عن حمزة الجزري، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنما أصحابي مثل النجوم فبأيهم أخذتم بقوله اهتديتم**»، وقال: «وهذا إسناد لا يصح، ولا يرويه عن نافع من يحتج به».

وقال ابن تيمية في كتابه المسمى «منهاج السنة النبوية» (٣٦٤/٨): وأما قوله: «أصحابي كالنجوم فبأيهم اقتديتم اهتديتم»، فهذا الحديث ضعيف ضعفه أهل الحديث؛ قال البزار: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، وليس هو في كتب الحديث المعتمدة.

وقال ابن القيم في «إعلام الموقعين عن رب العالمين» (١٧١/٢): «إن هذا الحديث قد روي من طريق الأعمش عن أبي سفيان عن جابر ومن حديث سعيد بن المسيب عن ابن عمر ومن طريق حمزة الجزري عن نافع عن ابن عمر، ولا يثبت شيء منها».

قال ابن عبد البر: حدثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد أن أبا عبد الله بن مفرح حدثهم ثنا محمد بن أيوب الصموت قال: قال لنا البزار: وأما ما يروى عن النبي ﷺ: «**أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم**» فهذا الكلام لا يصح عن النبي ﷺ».

وحكم الألباني عليه بأنه موضوع وقال على أثره في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١٤٩/١ - ١٥٠): «ذكره ابن عبد البر معلقا (٩٠/٢) وعنه ابن حزم من طريق أبي شهاب الحنات عن حمزة الجزري عن نافع عن ابن عمر مرفوعا به».



وقد وصله عبد بن حميد في «المنتخب من المسند» (١/٨٦): أخبرني أحمد بن يونس حدثنا أبو شهاب به، ورواه ابن بطة في «الإبانة» (٢/١١/٤) من طريق آخر عن أبي شهاب به، ثم قال ابن عبد البر: وهذا إسناد لا يصح، ولا يرويه عن نافع من يحتج به.

قلت - القائل الألباني - : وحمزة هذا هو ابن أبي حمزة، قال الدارقطني: متروك، وقال ابن عدي: عامة مروياته موضوعة، وقال ابن حبان: ينفرد عن الثقات بالموضوعات حتى كأنه المتعمد لها، ولا تحل الرواية عنه، وقد ساق له الذهبي في «الميزان» أحاديث من موضوعاته هذا منها.

قال ابن حزم (٨٣/٦): فقد ظهر أن هذه الرواية لا تثبت أصلاً، بل لا شك أنها مكذوبة، لأن الله تعالى يقول في صفة نبيه ﷺ: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣ - ٤]، فإذا كان كلامه عليه الصلاة والسلام في الشريعة حقا كله وواجبا فهو من الله تعالى بلا شك، وما كان من الله تعالى فلا يختلف فيه لقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

وقد نهى تعالى عن التفرق والاختلاف بقوله: ﴿وَلَا تَنزَعُوا﴾، فمن المحال أن يأمر رسوله ﷺ باتباع كل قائل من الصحابة رضي الله عنهم وفيهم من يحلل الشيء، وغيره يحرمه، ولو كان ذلك لكان بيع الخمر حلالا اقتداء بسمرة بن جندب، ولكان أكل البرد للصائم حلالا اقتداء بأبي طلحة، وحراما اقتداء بغيره منهم، ولكان ترك الغسل من الإكسال

واجبا بعلي وعثمان وطلحة وأبي أيوب وأبي بن كعب وحراما اقتداء بعائشة وابن عمر وكل هذا مروى عندنا بالأسانيد الصحيحة.

ثم أطال في بيان بعض الآراء التي صدرت من الصحابة وأخطأوا فيها السنة، وذلك في حياته ﷺ وبعد مماته، ثم قال (٨٦/٦): فكيف يجوز تقليد قوم يخطئون ويصيبون؟!»، يعني أنه أثر عن الصحابة ما لا يسوغ الاقتداء بهم فيه.

وبعد أن أطال في نقل كلام ابن حزم أتبعه قوله: «ونقل خلاصته ابن الملقن في «الخلاصة» (٢/١٧٥) وأقره، وبه ختم كلامه على الحديث فقال: وقال ابن حزم: خبر مكذوب موضوع باطل لم يصح قط».

وأطال أبو حذيفة نبيل بن منصور الكويتي القول في هذا الحديث في كتابه «أنيس الساري في تخريج أحاديث فتح الباري» (٦٠٩/١ - ٦١٠)، ونقل نقده عن كثير من فطاحل أهل الحديث، ولما جمعه في كلامه من الفوائد الجمة نأتي به بنصه وفصه، فقد قال: «قال ابن عدي: وهذا منكر المتن يعرف بعبد الرحيم بن زيد عن أبيه»، وقال البزار: هذا الكلام لا يصح عن النبي ﷺ، وإنما أتى ضعف هذا الحديث من قبل عبد الرحيم بن زيد؛ لأن أهل العلم قد سكتوا عن الرواية لحديثه، والكلام أيضا منكر عن النبي ﷺ» جامع بيان العلم ٩٢٣/٢ - ٩٢٤.

وقال ابن الجوزي: وهذا لا يصح، نعيم مجروح، وعبد الرحيم قال ابن معين: «كذاب» العلل ٢٨٣/١

وقال الذهبي: إسناده واه، فيض القدير ٧٦/٤. وقال الزركشي: وفيه علتان: ضعف عبد الرحيم وإرساله فإن سعيدا لم يسمع من عمر في قول جماعة. لكن ذكرت في باب الوتر من «الذهب الإبريز» ما يصحح سماعه منه، المعتمر ص ٨٠، وقال ابن الملقن: وهذا ضعيف ومنقطع، فإن سعيد بن المسيب لم يسمع من عمر شيئا، وعبد الرحيم ووالده ضعيفان، البدر المنير.

وقال ابن كثير: لم يروه أحد من الكتب الستة وهو ضعيف، قال ابن معين: عبد الرحيم بن زيد كذاب، وقال مرة: ليس بشيء، وقال الجوزجاني: غير ثقة، وقال البخاري: تركوه، وقال أبو حاتم: تُرِكَ حديثه، وقال أبو زرعة: واهي الحديث، وقال النسائي: متروك، وقال ابن عدي: أحاديثه لا يتابعه الثقات عليها. قلت - القائل أبو حذيفة - : وأبوه ضعيف أيضا، ومع هذا كله فهو منقطع، لأن سعيد بن المسيب لم يسمع من عمر شيئا، وقد روي هذا الحديث من غير طريق ولا يصح شيء منها» تحفة الطالب.

ورواه موسى بن إسحاق الأنواري عن أحمد بن عبد الله بن يونس فقال فيه: عن عمرو بن دينار عن ابن عباس. أخرجه - ابن بطة في «الإبانة» (٧٠٢)، وأخرجه الآجري في «الشريعة» (١١٦٧) وابن عدي (٧٨٥/٢ - ٧٨٦) وأبو الفضل الزهري في «حديثه» (٧٠٣) وابن بطة (٧٠١) من طريق عمرو بن عثمان الكلابي ثنا أبو شهاب عن حمزة الجزري عن نافع عن ابن عمر به.

وأخرجه ابن عدي (٧٨٥/٢) من طريق غسان بن عبيد الموصلي ثنا حمزة الجزري به. وقال: وهذا الحديث عن نافع عن ابن عمر منكر ليس يرويه غير حمزة عن نافع، وحمزة يضع الحديث»، وقال الحافظ: هذا

حديث غريب، تفرد به حمزة الجزري»، وقال في «التلخيص» (١٩٠/٤) و«المطالب» (٣٣٥/٤): وحمزة ضعيف جدا»، وقال ابن عبد البر: وهذا إسناد لا يصح، ولا يرويه عن نافع من يحتج به، جامع بيان العلم ٩٢٤/٢، قال الحافظ: قلت: هو متفق على تركه، بل قال ابن عدي: إنه يضع، تخريج أحاديث المختصر ١٤٦/١. وقال الزركشي: وحمزة قال فيه ابن معين: لا يساوي فلسا، وقال البخاري: منكر الحديث، المعبر ص ٨١.

وقال ابن حبان: ينفرد عن الثقات بالموضوعات حتى كأنه المتعمد لها لا تحل الرواية عنه، وقال الحاكم: يروي عن نافع أحاديث موضوعة».

ثم تعرض لما روي من ذلك من طريق ابن عباس رضي الله عنهما فقال في (٦١٠/١ - ٦١١): «وأما حديث ابن عباس فأخرجه البيهقي في «المدخل» (١٥٢) والخطيب في «الكفاية» (ص ٩٥) ونصر المقدسي في «تحريم نكاح المتعة» (٦٥) من طريق عمرو بن هاشم البيروتي ثنا سليمان بن أبي كريمة عن جوير عن الضحاك عن ابن عباس مرفوعا «مهما أوتيت من كتاب الله فالعمل به لا عذر لأحد في تركه، فإن لم يكن في كتاب الله فسنة مني ماضية، فإن لم تكن سنة مني ماضية فما قال أصحابي، إن أصحابي بمنزلة النجوم في السماء، فأياها أخذتم به اهتديتم، واختلاف أصحابي لكم رحمة.

قال الزركشي: وهذا الإسناد فيه ضعفاء، وقد روي بهذا اللفظ من طرق كثيرة ولا يصح، المعبر ص ٨٣. وقال الحافظ: وجوير ضعيف جدا، والضحاك عن ابن عباس منقطع، تخريج أحاديث المختصر ١٤٦/١.

قلت - القائل أبو حذيفة - : وسليمان بن أبي كريمة، قال أبو حاتم: ضعيف الحديث وقال ابن عدي: عامة أحاديثه مناكير، وذكره العقيلي في «الضعفاء» وقال: يحدث بمناكير ولا يتابع على كثير من حديثه.

وخالفه مندل بن علي العنزي فرواه عن جويبر عن الضحاك مرسلا. أخرجه أبو ذر الهروي في «السنة» (تلخيص الحبير ١٩١/٤)، قال الحافظ: وهو في غاية الضعف.

قلت - القائل أبو حذيفة - : مندل ضعفه الجمهور، وقواه بعضهم، واختلف فيه قول ابن معين».

ثم تعرض للرواية المنسوبة إلى جابر رضي الله عنه فقال: «له عنه طريقان: الأول: يرويه الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعا «أصحابي كالنجوم، بأيهم اقتديتم اهتديتم»، أخرجه الدارقطني في «المؤتلف» (١٧٧٨/٤) وابن حزم في «الأحكام» (ص ١٠٥٧) وابن عبد البر في «الجامع» (١٧٦٠) وأبو عمرو بن منده في «الفوائد» (١١) والحافظ في «تخريج أحاديث المختصر» (١) (١٤٦/١) من طريق عبد الله بن روح ثنا سلام بن سليمان ثنا الحارث بن غصين عن الأعمش به.

قال ابن عبد البر: هذا إسناد لا تقوم به حجة؛ لأن الحارث بن غصين مجهول.

وقال الحافظ: قلت: الآفة فيه من الراوي عنه، وإلا فالحارث قد ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: روى عنه حسين الجعفي»، وقال أيضا: هذا حديث غريب». اهـ

وبالجملة؛ فإن هذه الرواية بكل طرقها لم تثبت عنه عليه الصلاة والسلام، وهو مما لا خلاف فيه بين أهل الحديث، وإنما اغتر بها بعض الأصوليين والفقهاء الذين لا يمحسون الروايات فبنوا عليها أحكاما على أن علتها لا تنحصر في سندها، فإن متنها أيضا لا يصح، وذلك من وجهين:

أولهما: أن الصحابة رضي الله تعالى عنهم غير معصومين، وقد سبق فيما ذكرناهم مما روي بالأسانيد الصحيحة أنه حصلت من بعضهم تجاوزات برئ منها رسول الله ﷺ، وقد وقع جماعة منهم في محظورات شرعية فأقيم على بعضهم حد الزنا، وعلى بعضهم حد السرقة وعلى آخرين منهم حد القذف، ومنهم من جلد على شرب الخمر، وخرجت جماعة منهم على الخلافة الشرعية بغاة كما نص عليه الحديث الثابت بالتواتر عنه ﷺ، وترتب على ذلك تحويل الخلافة الإسلامية إلى ملك عضوض، فلو ثبت أنه ﷺ أباح أن يقتدى بأي أحد منهم لكان لكل أحد من هذه الأمة أن يأتي ما شاء من هذه الكبائر، ويكون في فسيح العذر لأنه لم يخرج عن رسوم الهداية، لأنه في ذلك مقتد بصحابي، ويأبى الله ورسوله ذلك.

ثانيهما: أن الخطاب بهذا لا يمكن أن يخرج منه الصحابة ويكون خاصا لمن بعدهم، لأن النبي ﷺ إن كان قال ذلك فقد باشر بهذا الخطاب الصحابة أنفسهم، ولم يباشر به التابعين فمن بعدهم، إذ التابعون إنما تلقوا خطابه ﷺ بواسطة الصحابة كما تلقى من بعدهم خطابهم بواسطة التابعين، والسامعون لخطابه ﷺ هم الصحابة وحدهم، وعليه فإنه يكون

لكل صحابي أن يجعل قول أي صحابي آخر حجة يتبعها وسبيلا يسلكه، وعلى هذا فلا يبقى مجال لأن يستقل بعضهم عن بعض بالاجتهاد، وهذا كله مما يؤكد بطلان هذه الرواية.

وكذلك الاستدلال برواية: «إذا وصلتكم أصحابي فكفوا»، فهو ليس بشيء إذ لم أجد أصلا لهذه الرواية، وإنما روي بلفظ: «إذا ذكر أصحابي فأمسكوا، وإذا ذكرت النجوم فأمسكوا، وإذا ذكر القدر فأمسكوا»، وفيه لعلماء الحديث حديث متشعب وقد جمع أبو حذيفة في كتابه «أنيس الساري» (١٥٠/١ - ١٥٢) ما تشعب من أقوالهم، ولما فيه من الجمع والفوائد تقتصر عليه في النقل، فقد قال: «روي من حديث ابن مسعود ومن حديث ثوبان ومن حديث ابن عمر ومن حديث أبي ذر ومن حديث طاوس مرسلا. فأما حديث ابن مسعود فله عنه طريقان:

الأول: يرويه مُسهر بن عبد الملك بن سَلْع عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود مرفوعا «إذا ذكر أصحابي فأمسكوا، وإذا ذكرت النجوم فأمسكوا، وإذا ذكر القدر فأمسكوا». أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٤٤٨) وأبو نعيم في «الحلية» (١٠٨/٤) وفي «الإمامة» (ق ٤٦/أ) والبيهقي في «القضاء والقدر» (٤٤٤).

وقال أبو نعيم: غريب من حديث الأعمش، تفرد به عنه مسهر، وقال الهيثمي: وفيه مسهر بن عبد الملك وثقه ابن حبان وغيره وفيه خلاف، وبقية رجاله رجال الصحيح، المجمع ٢٠٢/٧ و ٢٢٣، وقال العراقي: إسناده حسن، إتحاف السادة المتقين ٢٢١/١.

قلت - القائل أبو حذيفة - : مسهر بن عبد الملك مختلف فيه: قال البخاري: فيه بعض النظر، وقال النسائي: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: يخطئ ويهم.

الثاني: يرويه أبو قحذم النضر بن معبد عن أبي قلابة عن ابن مسعود.

أخرجه الحارث في «مسنده» (بغية الباحث ٧٤٢) والخرائطي في «مساوي الأخلاق» (٧٨٢) وابن عدي (٢٤٩٠/٧) وابن أبي زمنين في «أصول السنة» (١٨٦) واللالكائي في «السنة» (٢١٠ و ٢٣٥١) والخطيب في «القول في علم النجوم» كما في «إتحاف السادة» (٢٢٢/١) وأبو القاسم الأصبهاني في «الترغيب» (٦٢٩ و ٢٣٦٠)، وإسناده ضعيف لضعف أبي قحذم.

وأما حديث ثوبان فأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٤٢٧) من طريق يزيد بن ربيعة ثنا أبو الأشعث عن ثوبان مرفوعا «إذا ذكر أصحابي فأمسكوا، وإذا ذكرت النجوم فأمسكوا، وإذا ذكر القدر فأمسكوا»، وإسناده ضعيف لضعف يزيد بن ربيعة الرّحبي.

وأما حديث ابن عمر فله عنه طرق:

الأول: يرويه محمد بن الفضل بن عطية عن كرز بن وبرة عن عطاء عن ابن عمر مرفوعا «إذا ذكر أصحابي فأمسكوا، وإذا ذكر القدر فأمسكوا»، أخرجه ابن عدي (٢١٧٢/٦) والسهمي في «تاريخ جرجان» (ص ٣٥٧ - ٣٥٨)، ومحمد بن الفضل بن عطية كذبه ابن معين والفلاس والجوزجاني وغيرهم.



الثاني: يرويه الفرات بن السائب ثنا ميمون بن مهران عن ابن عمر مرفوعا «إذا ذكر القدر فأمسكوا، وإذا ذكر النجوم فأمسكوا، وإذا ذكر أصحابي فأمسكوا»، أخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» (ص ٢٩٥)، وإسناده ضعيف جدا، الفرات بن السائب قال البخاري: تركوه منكر الحديث، وقال النسائي: متروك الحديث، واتهمه ابن حبان بالوضع.

الثالث: يرويه يحيى بن سابق أبو زكريا المدائني عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر مرفوعا «إذا ذكر القدر فأمسكوا، فإنه سرّ الدين لا تبلغه عقولكم، وإذا ذكرت النجوم فأمسكوا، فإنه يدعو إلى الكهانة، وإذا ذكر أصحابي فأمسكوا، فإنّ شرّهم خير من خيركم»، علقه ابن حبان في «المجروحين» (١١٥/٣)، وقال: يحيى بن سابق كان ممن يروي الموضوعات عن الثقات، لا يجوز الاحتجاج به في الديانة ولا الرواية عنه بحيلة.

وأما حديث أبي ذر فأخرجه ابن بطة في «الإبانة» (١٢٧٥ و ١٩٨٢) من طريق عثمان بن سعيد الخياط الواسطي ثنا الحكم بن سنان عن داود بن أبي هند عن الحسن عن أبي ذر قال: خرج رسول الله ﷺ على أصحابه وهم يتذاكرون شيئا من القدر، فخرج مغضبا، كأنما فقى في وجهه حب الرمان، فقال «أبهذا أمرتم؟ أو ما نهيتم عن هذا؟ إنما هلكت الأمم قبلكم في هذا، إذا ذكر القدر فأمسكوا، وإذا ذكر أصحابي فأمسكوا، وإذا ذكرت النجوم فأمسكوا».

واختلف فيه على الحكم بن سنان، فرواه محمد بن المثنى عنه فجعله عن أبي هريرة، أخرجه أبو الشيخ في «الطبقات» (٩٠١)، والحكم بن سنان قال ابن معين وغيره: ضعيف.

وقد روي عن الحسن مرسلًا أخرجه الحارث بن أبي أسامة في شمسئده» (بغية الباحث ٧٤٣) ثنا داود بن المَحَبَّر ثنا صالح المُرِّي عن الحسن رفعه «إذا ذكر القدر فأمسكوا، وإذا ذكر أصحابي فأمسكوا، وإذا ذكرت الأنواء فأمسكوا»، داود بن المحبر متهم بالوضع.

وأما حديث طاوس فأخرجه عبد الرزاق في «أمالیه» (٥١) عن مَعْمَر عن ابن طاوس عن أبيه مرفوعا «إذا ذكر أصحابي فأمسكوا، وإذا ذكر القدر فأمسكوا، وإذا ذكر النجوم فأمسكوا»، وهو مرسل رجاله ثقات». اهـ وهو بكل طرقة لم يخل من علة، إذ هو يدور بين الإرسال وبين تخلل أسانیده من يتهم بالوضع أو يوسم بالضعف مع ما لابسه من اضطراب.

أما إن جئنا إلى متنه فهو مشكل كالذي قبله، فليت شعري من الذي أمره ﷺ بالإمساك حال ذكر أصحابه!! أكان هذا الخطاب للتابعين فمن بعدهم بحيث لم يكن موجهًا إلى الصحابة أنفسهم لأنه تشريع لمن بعدهم؟ فمن المعلوم أن التابعين لم يتلقوا عن رسول الله ﷺ إلا بواسطة أصحابه، فكيف تكون صيغة الخطاب في قوله «أمسكوا» لا تعني الصحابة وإنما تعني من بعدهم مع كونهم هم الذين بوشروا بالخطاب؟!.

وأنت تدري أن هذا الخطاب لو كان متعديًا للصحابة إلى من بعدهم للزم كذلك أن يكون الأمر بالإمساك عند ذكر القدر وذكر النجوم لا يشمل الصحابة، فإن الجمل المعطوفة بعضها على بعض لا يفصل بعضها عن بعض في الحكم، والخطاب فيها يجب أن يكون موحدًا إلا مع قرينة، ثم هو مخالف لما تضمنه بعض هذه الروايات من كونه ﷺ خرج على

أصحابه وهم يتذكرون النجوم فغضب عليهم، وقال هذا الذي قاله وإن كان الصحابة مندرجين في هذا الخطاب أيضا، فليت شعري؛ كيف يفسر قوله في بعض هذه الروايات «فإن شرهم خير من خيركم» ولمن يكون هذا الخطاب؟!.

هذا؛ وقد يعول الآخذون بهاتين الروايتين على حديث أبي سعيد الذي أخرجه الطيالسي (٢١٨٣)، وأحمد (١١٥٣٤)، وابن أبي شيبة (٣٢٤٠٤)، وعبد بن حميد (٩١٨)، والبخاري (٣٤٧٠)، ومسلم (٢٥٤١)، وأبو داود (٤٦٥٨)، والترمذي (٣٨٦١) وابن حبان (٧٢٥٣) عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه».

وقد جاء من طريق أبي هريرة عند مسلم (٢٥٤٠)، وابن ماجه (١٦١) والطبراني في الأوسط (٦٨٧)، غير أنه وإن سلم أن إسناده سالم من النقد فإن متنه لا يسلم من الإشكال، لأن هذا الخطاب إنما كان أيضا لصحابة ولم يكن بوشر به من بعدهم، وهذا يقتضي أن يكون القصد بـ«أصحابي» مخصوصين لا كل من يندرج في مفهوم الصحابة، وعليه فإن هذا مجمل يحتاج إلى تفصيل، ومن المحتمل أن يكون المراد بهؤلاء الذين لا يُبلغ شأوهم - بحيث يكون مقدار أحدٍ ذهباً أدنى من مد أحدهم أو نصيفه في الإنفاق - هم السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، وقد يعزز هذا ما رواه مسلم (٢٥٤١)، وابن ماجه (١٦١) و (٧٢٥٥)، وابن حبان (٦٩٩٤)، وأبو يعلى (١١٧١)، وابن عساكر (٢٧٠٣٥)، عن أبي سعيد قال: كان بين عبد الرحمن بن عوف وبين خالد بن الوليد شيء فسبه خالد فقال

رسول الله ﷺ: « لا تسبوا أحدا من أصحابي فإن أحدكم لو أنفق أحدا ذهباً ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه».

فقد تبين من هذا الحديث أن هذا الحكم لقوم مخصوصين من الصحابة، فإن خالد بن الوليد كان صحابياً غير أنه لم يبلغ إلى مقامات السابقين الأولين منهم، فلذلك خاطبه النبي ﷺ هذا الخطاب، وإذا كان خالد - مع ما له من سابقة على مسلمة الفتح الذين سماهم النبي ﷺ الطلقاء - لم يبلغ مقامات أولئك المخصوصين بهذا الحكم، فما بالك باللقاء أنفسهم؟!.

وقد انقده في ذهني هذا الذي قلته منذ زمن بعيد ثم وجدته - بحمد الله - لبعض العلماء السابقين منهم ابن تيمية القائل في فتاواه (٥٩/٣٥): «ولما كان لفظ ( الصحبة ) فيه عموم وخصوص كان من اختص من الصحابة بما يتميز به عن غيره يوصف بتلك الصحبة دون من لم يشركه فيها».

ومثله قوله الحافظ ابن حجر في الفتح (٣٤/٧): «فيه إشعار بأن المراد بقوله أولا (أصحابي) أصحاب مخصوصون وإلا فالخطاب كان للصحابة، وقد قال لو أن أحدكم أنفق وهذا كقوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلَ...﴾ [الحديد: ١٠ الآية]».

وقال الحافظ أيضا (٣٤/٧): «وغفل من قال: إن الخطاب بذلك لغير الصحابة وإنما المراد من سيوجد من المسلمين المفروضين في العقل تنزيلا لمن سيوجد منزلة الموجود للقطع بوقوعه».

وعزا العيني في العمدة (١٨٨/١٦) هذا إلى الكرمانى وأتبعه قوله: «ورد عليه بعضهم ونسبه إلى التغفل بأنه وقع التصريح في نفس الخبر بأن المخاطب بذلك خالد بن الوليد، وهو من الصحابة الموجودين إذا ذاك بالاتفاق»، وهو يشير بذلك إلى ما قاله الحافظ في الفتح.

ومهما يكن فإنه لولا قلب الحقائق وتسفيه الحق وتجريم المحق وتبرئة غير البريء لكان الأسلم عدم الخوض فيما وقعوا فيه لتقادم العهد وكثرة الالتباس، ولكن مع شن الحرب على عصابة الحق غدوا وعشيا استدعى الأمر هذا الدفاع ليصحص الحق ويستبين الرشد وينجلي الأمر والله سبحانه نسأله التوفيق لاتباع الحق والدفاع عنه ومجانبة الباطل وإزهاقه وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أخوكم المخلص

أحمد بن حمد الخليلى

١٤ / شعبان / ١٤٣٦هـ